

## برنامج EXPORT MOROCCO NOW

\*\*\*

### قانون المشاركة على الإعلان عن طلب ابداء الاهتمام

#### المادة 1: الهدف من البرنامج

برنامج EXPORT MOROCCO NOW موجه الى الشركات والتعاونيات المحدثّة بموجب القانون المغربي المؤهلة للتصدير والتي ترغب في الاستفادة من برامج خدمات المواكبة التي تقدمها الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات خلال فترة 2024-2026.

#### المادة 2: مكونات البرنامج

تقدم الوكالة للشركات والتعاونيات المغربية مجموعة من الخدمات والتي تشمل:

- اليقظة وتحليل الأسواق وسلاسل الإنتاج: معلومات حول التطورات الطارئة على الأسواق وسلاسل الإنتاج وإمكانات التصدير التي يمكن استغلالها؛
- الإنعاش والتنقيب التجاري والترويج: المشاركة في المعارض في الخارج وفي الندوات/ المنتديات التجارية القطاعية والمتعددة القطاعات، وفي الزيارات الميدانية، وفي اللقاءات الثنائية BtoB وفي قوافل الشراكة الاقتصادية؛
- الولوج إلى الأسواق: تصنيف مرجعية المنتجات في شبكات التوزيع الدولية وكذا المشاركة في طلبات العروض في الخارج؛
- سلسلة من الندوات الموضوعية لتوفير المعلومات وتبادل الخبرات حول الجوانب العملية للتصدير.

#### المادة 3: هدف البرنامج

يهدف برنامج EXPORT MOROCCO NOW إلى دعم الشركات والتعاونيات المقيمة بالمغرب، تعمل في القطاعات الصناعية و / أو الخدمية ولديها طموحات تصديرية إضافية.

تهدف دعوة ابداء عن الاهتمام التي تم إطلاقها في أكتوبر 2024 إلى توسيع عدد المستفيدين من برنامج EXPORT MOROCCO NOW ليشمل 80 كيانا اخرًا يبلغ حجم مبيعاتها أكثر من 5 ملايين درهم في المتوسط خلال السنوات 2021-2023.

#### المادة 4: معايير الأهلية

- ان يتمتع بوضع قانوني كشخص اعتباري او تعاونية؛
- تم تأسيس المقاوله منذ عام 2022 على الأقل؛
- أن يتمتع المترشح بوضعية سليمة للمقاوله اتجاه الإدارة الضريبية وصندوق الضمان الاجتماعي (CNSS).

#### المادة 5: النفقات التي تغطيها الوكالة ومساهمات المستفيدين.

1.5. اليقظة وتحليل معطيات الأسواق وسلاسل الإنتاج :

- تغطية كاملة للمصاريف من طرف الوكالة.

2.5. لإنعاش والتنقيب التجاري والترويج :

- المشاركة في المعارض في الخارج: تغطية من طرف الوكالة لتكاليف استئجار وتجهيز أجنحة المعارض بنسبة 80% ثم يتعين على المستفيد دفع نسبة 20% الباقية من التكاليف، مع حد أقصى لمبلغ مساهمة قدره 40000 درهم؛

- المشاركة في اللقاءات الثنائية وفي الزيارات الميدانية: تغطية كاملة للوكالة لتكاليف تنظيم الاجتماعات والزيارات (ربط الاتصالات، استئجار قاعات الاجتماعات وتغطية تكاليف اصحاب القرار الاجانب إذا اقتضى الامر)؛
- المشاركة في قوافل الشراكة الاقتصادية: تغطية الوكالة للنفقات المتعلقة بتنظيم قوافل الشراكة الاقتصادية بنسبة 80% ثم يتعين على المستفيد دفع نسبة 20% المتبقية، مع حد أقصى لمبلغ مساهمة قدره 30000 درهم؛
- 3.5. الولوج إلى الأسواق :
- تصنيف مرجعية المنتجات في شبكات التوزيع الدولية: تغطية الوكالة لتكاليف عملية التحضيرات الأولية للتصنيف وكذا الأنشطة الترويجية المرتبطة به، وتغطية المستفيدين لتكاليف التصنيف؛
- كشف طلبات العروض في الخارج: تغطية كاملة من طرف الوكالة.
- 5. 4 الندوات الموضوعية:
- تنظيم سلسلة ندوات هادفة بغرض تبادل المعلومات والتجارب حول الجوانب العملية المتعلقة بالتصدير: تغطية الوكالة لتكاليف تنظيم هذه الندوات.
- ملاحظة: - لا تتحمل الوكالة تكاليف السفر والاقامة للمستفيدين من اللقاءات وحصص الندوات الموضوعية المنظمة داخل المغرب او خارجه باستثناء تلك المتعلقة بقوافل الشراكة الاقتصادية.
- لا تغطي الوكالة تكاليف نقل العينات والمنتجات التي سيتم عرضها خلال الفعاليات والقوافل التي يشارك فيها المستفيد.

#### المادة 6: إجراءات التسجيل

يجب على المقاولات الراغبة في الاستفادة من برنامج EXPORT MOROCCO NOW تقديم ملف التسجيل التالي قبل ظهر يوم الجمعة 31 يناير 2025 كآخر أجل:

- 1.6. ملء استمارة الطلب عبر الإنترنت
- 2.6. الملفات التكميلية (النسخ الورقية والرقمية) التي يجب تقديمها إلى مكتب التسجيل لدى الوكالة المغربية لتنمية الصادرات، على الشكل التالي:
  - 1.2.6. ملف فني:
    - طلب الاشتراك مؤرخ وموقع ومختوم من قبل الشركة وفقاً للنموذج الذي يمكن تنزيله من خلال موقع الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات (AM DIE)؛
    - ملف تقديم مذكرة تعرض الشركة ومنتجاتها / خدماتها وفقاً للنموذج الذي يمكن تنزيله من خلال موقع الوكالة؛
    - الإقرارات الضريبية للسنوات المالية 2021 و 2022 و 2023 وفقاً للإقرار المودع لدى السلطات الضريبية.
  - 2.2.6. ملف إداري:
    - النظام الأساسي للشركة، وأي وثيقة أخرى تبرر وجودها القانوني؛
    - شهادة منح الصلاحيات للموقعين العاملين بالنيابة عن الشركة او التعاونية؛
    - شهادة التسجيل التجاري (نموذج 7) أو ترخيص المزاولة بالنسبة للتعاونيات؛
    - شهادات تمتع المترشح بوضعية سليمة للمقاولة اتجاه الإدارة الضريبية وصندوق الضمان الاجتماعي أقل من سنة واحدة.
    - شهادات انتظام الوضعية بالنسبة للإدارة الجبائية والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يعود تاريخها إلى أقل من سنة.

## المادة 7: كيفية الاختيار

1.7. المرحلة الاولى: يعتمد الاختيار المسبق على فحص ملفات الطلبات. وتستند معايير اختيار الشركات والتعاونيات المؤهلة على وجه الخصوص إلى معدل الصادرات الإضافية المستهدفة خلال فترة البرنامج، وخلق فرص شغل مستقرة، والقيمة المضافة المنسوبة إلى الإنتاج، بالإضافة إلى الجوانب المتعلقة بمراعاة الجنس، وكذلك الجانب المتعلق بالنوع، والإقليمية، والتنمية المستدامة، وحالة الاستعداد للتصدير من حيث الشهادات والوسائل الترويجية.

2.7. المرحلة الثانية: سيتم توقيع اتفاقية بين الوكالة المغربية لتنمية الاستثمارات والصادرات وكل من و الكيانات المختارة. وسيحدد الاتفاق نطاق الخدمات المقدمة للكيانات وبنود وشروط دعمها وكذلك رصد وتقييم تنفيذ هذا الاتفاق.